

وصول الأخبار إلى أصول الأخبار

[175] يحكم له فانما يأخذه سحتا " وان كان حقا " ثابتا " له، لانه أخذه بحكم الطاغوت وما أمر ا [أن يكفروا به، قال ا [عزوجل (يريدون أن يتحاكموا الى الطاغوت وقد أمروا أن يكفروا به) (1). قلت: كيف يصنعان ؟ قال: ينظران من كان منكم ممن قد روى حديثنا ونظر في حلالنا وحرامنا وعرف أحكامنا فليرضوا به حكما " فانني قد جعلته عليكم حاكما "، فإذا حكم بحكمه فلم يقبله منه فانما استخف بحكم ا [وعلينا رد، والراد علينا الراد على ا [، وهما على حد الشرك با [. قلت: فان كان كل واحد اختار رجلا من أصحابنا فرضيا أن يكون الناطرين في حقهما فاختلغا فيما حكما وكلاهما اختلف في حديثكم ؟ قال: الحكم ما حكم به أعدلهما وأفقههما وأصدقهما في الحديث وأورعهما ولا يلتفت الى ما يحكم به الاخر. قال: قلت: فانهما عدلان مرضيان عند أصحابنا لا يفضل واحد منهما على صاحبه ؟ قال: فقال: ينظر الى ما كان من رواياتهم عنا في ذلك الذي حكما به المجمع عليه من أصحابك، فان المجمع عليه لا ريب فيه. وانما الامور ثلاثة: أمر بين رشده فيتبع، وأمر بين غيه فيجتنب، وأمر مشكل يرد علمه الى ا [ورسوله، قال رسول ا [صلى ا [عليه وآله: حلال بين، وحرام بين، وشبهات بين ذلك، فمن ترك الشبهات نجا من المحرمات ومن أخذ بالشبهات ارتكب المحرمات وهلك من حيث لا يعلم. قلت: فان كان الخبران عنكما مشهورين قد رواهما الثقات عنكم ؟ _____ 1. سورة النساء: 60.
